حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society for Human Rights

السنة الرابعة - العدد الثامن والخمسون - ذو القعدة -١٤٣١ هـ - اكتوبر ٢٠١٠م

الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

تنظم فروع الجمعية ندوات ومحاضرات بعنوان «ثقافة حقوق الإنسان مسؤولية من ؟» بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان والذي يوافق العاشر من ديسمبر ، جاء ذلك بناءاً على تعميم وجهه سعادة رئيس الجمعية د.مفلح القحطاني لكافة الفروع.

آخر خبر

دشنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان «جوال حقوق الإنسان » وهي خدمة تثقيفية تهدف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان ورصد المخالفات الحقوقية وتشمل الخدمة الرسائل التثقيفية رقم ٨٠١٣٣٣ و رسائل البلاغات رقم ٨٣١٣٣٣.

ص٣ رئيس الجمعية : يوضح عقوبة السجن على المتعثرين يتعارض مع اتفاقيات حقوق الإنسان.

ص٤ نائب رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي ولجنة حقوق الإنسان والعرائض بمجلس الشورى ووفد نرويجي يزوروا الجمعية.

ص٦ رئيس الجمعية: رصد تحرك دبلوماسي لمتابعة أوضاع السجناء السعوديين في الخارج.

ص٨ الخثلان: الملك عبد الله وقف ضد محاولات تحييد حقوق الإنسان.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تدشن "جوال حقوق الإنسان"

دشنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يوم الثلاثاء ١٤٣١/١١/١١هـ الموافق ٢٠١٠/١٠/١٩م جوال (حقوق الإنسان) بالتعاون مع شركة فنذا للاتصالات و لمشتركي الاتصالات السعودية، وتأتي هذه الخدمة ضمن برنامج الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الذي يهدف إلى نشر الثقافة الحقوقية بين جميع أفراد المجتمع مواطنين ومقيمين ، فمن لا يعرف حقه لا يستطيع أن يطالب به ، والخدمات التي تقدمها الجمعية من خلال جوال (حقوق الإنسان) تتمثل في إعلام جميع المشتركين بحقوقهم المنصوص عليها في جميع القوانين والأنظمة واللوائح السعودية ، و جميع المعاهدات والمواثيق التي انضمت لها المملكة في مجال حقوق الإنسان ، ومن المتوقع أن تُساعد هذه الخدمة على التواصل بين أصحاب الحقوق والمظالم ومقدمي الشكاوى وبين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان .

تتمة ص ٦

الجمعية تطالب «العدل» بمنع زواج القاصرات

د.مفلح القحطاني

وجهت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خطاباً لمعالي وزير «العدل» تطالب فيه بالتعميم على مأذوني الأنكحة بعدم إبرام أي عقد زواج يقل عمر الفتاة فيه عن خمسة عشر عاماً إلا بإذن من المحكمة التي يقع فيها نطاق عمل المأذون ، حيث اعتبرت أن هذا الإجراء هو إبراء للذمة وتحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية ، وجاءت هذه المطالبة بعد أن رصدت الجمعية العديد من الحالات التي يتم فيها إبرام عقود زواج لقاصرات من قبل بعض مأذوني الأنكحة ، رغم ما في ذلك من انتهاك واضح لمصلحة القاصر ، وأوضحت أنه يتوجب على مأذوني الأنكحة أن يجعلوا مصلحة الطفل فوق كل اعتبار ، وذات أولوية وأفضلية في جميع الظروف مهما كانت مصالح الأطراف الأخرى ، وإعطاء الطفل حق تقدير مصلحته والتعبير عنها، موضحة ما تضمنته اتفاقية حقوق الطفل والتي انضمت إليها المملكة حيث عَرَّفت الطفل بأنه «كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك» وأكدت على ضرورة وضع آلية واضحة لضمان الحفاظ على حقوق الأطفال وعدم انتهاكها.

تتمة ص ٢

الخثلان: الملك عبد الله وقف ضد محاولات تحييد "حقوق الإنسان"

أكد نائب رئيس الجمعية الدكتور/ صالح بن محمد الخثلان في مقابلة أجرتها صحيفة «الوطن» السعودية على أهمية موقف خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود ضد محاولات تحييدوتقييد عمل الجمعية كما تحدث عن أبرز المعوقات التي تواجه جمعية حقوق الإنسان في المملكة وأسباب ضعف الوعي بحقوق الإنسان، حيث رأى بأن السبب هو «انقسام النخب المثقفة حول المفهوم، ووجود بيروقراطية شديدة، تجعل الإنسان لا يفكر في الاستعانة بكثير من الأجهزة الحكومية المعنية»، والتي اعتبر أنها تفتقد للحس الحقوقي، في ظل عدم وجود نصوص تشريعية دقيقة، تضمن حقوق الإنسان، مطالباً بجعل احترام حقوق الإنسان، معياراً لكفاءة الأداء، وقياس الفاعلية في الأجهزة الحكومية.

تتمة ص ٨

د.صالح الخثلان

الجمعية تطالب «العدل» بمنع زواج القاصرات

د.مفلح القحطاني

تتمة ص١... كما أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور/ مفلح القحطاني على ضرورة وضع حد لعمر الطفل للرشد وليس للبلوغ، حيث أوضح بقوله (أن البلوغ قد يحدث للطفل في وقت مبكر لكنه قد لا يكون راشداً لذلك رأينا الالتزام بالاتفاقية الدولية في وضع سن ١٨عاماً كسقف لعمر الطفل، لأننا نمنع زواج القاصرات دون سن ١٨ عاماً فكثير من البنات والأولاد في هذا السن قد يكونون بالغين ولكنهم غير راشدين). وشدَّد على ضرورة توفير حماية لكل إنسان دون سن ١٨ عاماً خصوصاً أن المملكة موقعة على الاتفاقية التي من بنودها «ألا يعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ولا تفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة بسبب جرائم يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً دون وجود إمكانية للإفراج عنهم» وطالب بتحديد عقوبات مقترحة للقضاة للأخذ بها لحماية الأطفال من الإيذاء خصوصاً إذا كان المعتدى عليه والديه أو أحد أقربائه، كما أن وضع عقوبة مخففة بحق المعتدي على الطفل قد يجدد العنف والأذى له مجدداً، مطالباً بعدم تعريض كل إنسان لم يتجاوز عمره ١٨ عاماً لعقوبات شديدة ومراعاة السن. وفيما يتعلق بمسألة مخالفة الشريعة الإسلامية أوضح أن هناك اختلافاً فقهياً حول هذه المسألة لأن بعض الفقهاء يرى أن سن البلوغ يصل لسن ١٨ عاماً ، مطالباً الفقهاء بالأخذ بقاعدة «لا ضرر ولا ضرار» ، مؤكداً أن كثيراً ممن هم دون سن ١٨ عاماً في هذا الوقت لا يدركون تصرفاتهم وهم غير راشدون لذلك لابد من حمايتهم، كما أوضح أن اعتراض مجلس الشورى على جزئية التعريف وهي «ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه» لا تلزم المملكة بتنفيذها لأن التعريف يشمل التعاون بين الدول الموقعة أما شكل التعريف فلكل دولة الحق في صياغته، مطالباً بإبقاء سن الطفولة حتى ١٨ عاماً لأنها لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية خصوصاً أن بعض الفقهاء يرى أن سن البلوغ قد يصل لـ١٨عاماً. كما أفاد رئيس الجمعية بأن السبب في عدم تنفيذ اتفاقية الطفل وعرقلتها هو الجدل حول العمر مبيناً موافقة المملكة على وضع حد للطفل وهو ١٨ عاماً فيما أبدت بعض التحفظات على نقاط مع الاتفاقية تتعارض مع الشريعة الإسلامية، مشيراً إلى أن بند العمر لم يكن من ضمن النقاط المعترض عليها. ومن جانب آخر تابع فرع الجمعية في منطقة جازان مع الجهات المختصة قضية زواج سبعيني من فتاة تبلغ من العمر ١٤ عاماً لمعرفة تفاصيل الواقعة ، وأوضح المشرف العام على الفرع الدكتور/ أحمد البهكلي أن الجمعية ستتواصل مع محافظ صبيا خالد الجريوي للوصول إلى التفاصيل التي من خلالها يتم مخاطبة الجهات القضائية ، ورأى البهكلي أن القضية تحوي مخالفات متنوعة تتعلق بجهات متعددة، مشيراً إلى أن الأب والمأذون والقاضي اشتركوا في مسؤولية توقيع العقد. وصرح د. البهكلي أن زواج الصغيرات موضوع عالجه الفقهاء وعلماء الاجتماع، وأُثير كثيراً عبر وسائل الإعلام والمنابر وتناولته الدراسات الأكاديمية والندوات .

د. مفلح القحطاني: نطالب بتحديد سن الطفولة حتى ١٨ عاماً فذلك لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية حيث يرى بعض الفقهاء أن سن البلوغ قد يصل ل١٨ عاماً، كما نطالب بتوفير حماية لكل إنسان دون سن ١٨ عاماً.

فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة يأمل بإيجاد آليات مع الجهات المختصة لإيجاد دار لإيواء النساء بالعاصمة المقدسة

د.حسين الشريف

قام فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة بالتنسيق مع الجهات المختصة لإيجاد دار إيواء بالعاصمة المقدسة للنساء اللاتي يراجعن مراكز الشرطة، إلى جانب غرف توقيف خاصة بالنساء عند مراجعتهن للمراكز. وبين المشرف العام على فرع الجمعية الدكتور/ حسين الشريف «أن الجمعية لاحظت أن العاملات المنزليات اللاتي يراجعن مراكز الشرطة، ويرفضن العمل لدى الكفلاء بسبب بعض الخلافات في الآراء، أو طريقة العمل يحلن إلى إدارة متابعة الوافدين التي ترفض استقبالهن، لأن النظر في مثل الخلافات من اختصاص مراكز الشرطة التي تضطر الى إحالة العاملات المنزليات إلى السجن » وأضاف « أن الجهات الأمنية تضطر إلى إحالة الزوجات الأجنبيات المتزوجات من سعوديين إلى السجن أو إلى مؤسسة رعاية الفتيات إذا لم تتجاوز أعمارهن الثامنة عشرة، وذلك في حال نشوب خلاف بينهن وبين الأزواج، وفي ظل عدم وجود من يبقين عنده، مؤكدا أن الجمعية ترفض إحالتهن إلى السجن، أو مؤسسة رعاية الفتيات لأنها دور عقابية. وأشار إلى أن الجمعية رصدت هذا الأمر منذ أكثر من عام، وبدأت التنسيق مع الجهات المعنية، وتتطلع إلى الإسراع في إيجاد دار إيواء خاصة بالنساء » .

وفد نسائي هندي يزور الجمعية

قام وفد نسائي هندي بزيارة الجمعية بالمقر الرئيسي بالرياض يوم الثلاثاء ١١/٤/ ١٤٣١هـ الموافق ١٢ /١٠/ ٢٠١٠ م وكان في استقبالهم الدكتورة / نورة العجلان نائب رئيس الجمعية لشؤون الأسرة وعضوات الجمعية الدكتورة / نورة الجميح و الأستاذة ثريا شيخ و الباحثة القانونية الأستاذة عبيده الشبل و موظفة مركز المعلومات الاستاذه مي السبيعي ، حيث تم في بداية اللقاء تعريف الوفد بالجمعية ونشاطاتها وأهم انجازاتها ، بعد ذلك تم مناقشة بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان من أهمها وضع المرأة في السعودية وكيفية الحصول على حقوقها ، كما تناول الحديث عن العمالة الوافدة والقضايا الواردة للجمعية بشأن هذه الفئة ، وفي نهاية اللقاء تم تزويد الوفد لآخر إصدارات الجمعية باللغة الإنجليزية.

رئيس الجمعية يوضح : عقوبة السجن على المتعثرين يتعارض مع اتفاقيات حقوق الإنسان

أوضح سعادة رئيس الجمعية الدكتور/ مفلح القحطاني رأيه حول عقوبة السجن المقررة على المتعثر والذي يعتقد أنها تتسبب في تشتت الأسرة بعد فقدها لعائلها فأغلب الدائنين يفرط في حقه ولم يطلب ضمانات عند تعامله مع المدين الذي يطالب بحبسه. وقال: القوانين المقارنة وكذلك اتفاقيات حقوق الإنسان العالمية، تنص على أنه لا يجوز إيقاع عقوبة السجن في الديون التي تنشأ عن دين مدني تعاقدي إلاّ في حالات محددة ولمدة محدودة وأن تطبيق قوانين الحبس والحجز يجب أن يكون للمال وليس للجسد، وزاد: «الجمعية تحث على الحد من السجن في الديون الخاصة، خصوصاً أن زيارات أفراد الجمعية لأغلب السجون في المملكة قد كشفت أن نسبة كبيرة من السجناء تم حبسهم بسبب مبالغ بسيطة وهذه الفئة في تزايد بشكل مضطرد». واعتبر أن عقوبة الحبس لها آثار وعواقب وخيمة فآثارها تنعكس على الأسرة عموماً، وأضاف «يجب ألا يُحبس إلا من كان مماطلاً أو مخفياً لأمواله، وأن لا يكون الحبس هو السبيل الأول، وإنما وسيلة احتياطية لإجبار المدين على تنفيذ التزامه إذا لم توجد وسائل أخرى، لأن حبس المدين لا يؤدي إلى حصول الدائن على حقه ويلحق الضرر بالمدين وبأسرته ويكلف الدولة». وخلص إلى القول: «لازلنا نطالب بتشريع قواعد وآليات للمساعدة في الحد من الحبس في قضايا الديون، وزاد: «هنالك تعديلات تُجرى على نظام المرافعات وبعض القواعد التي نأمل أن تُؤخذ في الاعتبار حتى لا يكون السجن في الديون هو الملجأ الأول.

وفد من معهد الدراسات الدبلوماسية يزور الجمعية

قام وفد من الطلبة بمعهد الدراسات الدبلوماسية برئاسة سعادة الدكتور/ خالد العلي بزيارة للجمعية بالمقر الرئيسي بالرياض يوم الأربعاء ١٤٣١/١١/١٩هـ الموافق ٢٠١٠/١٠/٢٧م حيث التقى الوفد سعادة نائب رئيس الجمعية الدكتور/ صالح بن محمد الخثلان وقد تحدث سعادته خلال اللقاء عن طبيعة عمل الجمعية وكذلك رسالة الجمعية وأهدافها ،وعرف كذلك ببرامجها وأنشطتها واختصاصاتها منذ إنشائها قبل سبع سنوات وقد تخلل اللقاء العديد من المداخلات والأسئلة حول أنشطة الجمعية المختلفة، وفي ختام اللقاء قدَّم الوفد الزائر درعاً تذكارياً لسعادة نائب رئيس الجمعية معبرين عن شكرهم وامتنانهم لمثل هذا اللقاء ، والدعوة بأن تتكلل مسيرة الجمعية بمزيد من النجاحات .

أعضاء الوفد أثناء الزيارة

الدكتور /صالح الخثلان أثناء تسلمه الدرع التذكاري من الدكتور / خالد العلي

وفد من أعضاء الجمعية بمنطقة عسير يزور كل من
سجن ظهران الجنوب وتوقيف إدارة الحقوق المدنية وشرطة شرق وغرب مدينة أبها

قام وفد من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة عسير يوم الأربعاء ١٤٣١/١١/١٩هـ، مكون من كل من الأعضاء الدكتور/ منصور القحطاني والأستاذ محمد بن ظافر العابسي والأستاذ محمد بن معتق بزيارة لسجن ظهران الجنوب وقد كان في استقبالهم سعادة النقيب علي القحطاني مدير السجن وقد أطلع الوفد الزائر على أوضاع السجناء بالسجن، ودون الوفد ملاحظاته حيث اشتملت على عدة نقاط من ضمنها ضعف الإمكانيات في السجن ، ووجود سجناء يشتكون من سوء تعامل بعض الأفراد من منسوبي السجن أو من سوء التغذية، كما تم ملاحظة ضعف المتابعة لبعض القضايا حيث يوجد من السجناء ممن انتهت محكوميتهم ولم يتم إطلاق سراحهم. كما قام الوفد بزيارة إلى توقيف إدارة الحقوق المدنية وشرطة شرق وغرب مدينة أبها يوم الأربعاء ١٤٣١/١١/٢٦هـ، وقد اطلع الوفد الزائر على أوضاع الموقوفين في التوقيف والتقى بالمسئولين ، و تم ملاحظة سوء المبنى البالغ عمره أكثر من خمسون عاماً حيث كان مقراً قديماً للشرطة إضافةً إلى ضيق وقلة عدد غرف التوقيف وافتقاره للتجهيزات اللازمة بعد ذلك قام الوفد بزيارة إلى توقيف شرطة شرق أبها وغربها حيث أوضح الوفد بأن توقيف شرطة شرق أبها يعد الأفضل بين كل الزيارات التي تمت زيارتها ذلك اليوم إلا أنه يوجد هناك بعض الملاحظات من حيث نظافة المكان وسوء التغذية المخصصة للموقوفين إضافةً إلى الحاجة إلى سرعة التنسيق مع الجوازات لاستلام الموقوفين مجهولي الهوية ، كم تم إعداد تقارير مفصلة عن الزيارات رُفعت لرئاسة الجمعية لاتخاذ ما يلزم بشأن التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لإزالة السلبيات وتعزيز الإيجابيات.

نائب رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لدى المملكة تزور الجمعية

قامت نائب رئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لدى المملكة السيدة انتونيا كالفوبويرتا بزيارة للجمعية بالمقر الرئيسي بالرياض يوم الثلاثاء ١٨/١١/١٤٣١هـ الموافق ٢٦/١٠/٢٠١٠م ، وكان في استقبالها سعادة الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، في بداية اللقاء رحب رئيس الجمعية بالضيف الزائر وتطرق الحديث إلى عدد من الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان وسبل تبادل وجهات النظر بين الجمعية و الاتحاد الأوروبي بشأنها ، كما تناول الحديث بعض القضايا المتعلقة بحقوق المرأة والطفل وما قامت به المملكة في هذا الشأن هذا وقد أوضح رئيس الجمعية بان هناك بعض من مشاريع الأنظمة التي تدرس حالياً في المملكة والتي تهدف إلى توفير حماية أكثر للمرأة والطفل والتي نأمل أن تساهم هذه الأنظمة عند صدورها في تعزيز حماية حقوق الطفل والمرأة في المملكة كما تطرق الحديث لانضمام المملكة لاتفاقية حقوق الطفل وما يترتب على ذلك من تطبيقات على ارض الواقع ، هذا وقد أعرب الضيف عن سعادته بالزيارة وعن الانطباع الايجابي والتحسن في مجال حقوق الإنسان في المملكة في بعض المجالات وعما تقوم به الجمعية من جهود في هذا الشأن.

وفد نرويجي يزور الجمعية

في زيارة قام بها السيد اسبن بارث ايده وكيل وزارة الخارجية النرويجية يرافقه المستشار/ بول بيورنستاد نائب سفير النرويج لدى المملكة والسيدة تورن فيبة مساعدة مدير عام قسم الشرق الأوسط والمستشار توماس بردل المسئول في قسم المملكة العربية السعودية بوزارة الخارجية النرويجية والسيد بيورن سفنانجسن مستشار أول بالسفارة للجمعية بالمقر الرئيسي بالرياض يوم الثلاثاء ١١/١١/١٤٣١هـ الموافق ١٩/١٠/٢٠١٠م، وكان في استقبالهم سعادة الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، وحضر اللقاء بعض أعضاء الجمعية وهم الدكتور /عبد الجيل علي السيف والدكتور/ صالح عبد الرحمن الشريدة والمستشار خالد عبد الرحمن الفاخري والدكتور/ إبراهيم عبد الله السليمان والدكتورة /نورة اليوسف و الأستاذة سهيلة حماد. في بداية اللقاء رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر وتطرق الحديث إلى عدد من الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان وخاصة حقوق المرأة والطفل وما قامت به المملكة في هذا الشأن كما تناول الحديث ما يتعلق بسن الرشد المعتبر في المملكة بالإضافة إلى أفضل السبل للتعاون بين الجمعية والمنظمات الحقوقية في النرويج كما تناول الحديث ما يصدر من تقارير دولية عن المملكة ، هذا وقد أوضح رئيس الجمعية بان اعتبار سن الرشد يستند لأحكام الشريعة الإسلامية و التي تمثل القانون العام في المملكة وفيما يتعلق بحقوق المرأة والطفل أشار رئيس الجمعية إلى الأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن والتي تهدف إلى توفير حماية أكثر للمرأة والطفل ومنها انضمام المملكة لاتفاقية حقوق الطفل وأن هناك نظامين يُدرسان حالياً في مجلس الشورى هي نظام حماية الطفل من الايذز والحماية من الإيذاء .

لجنة حقوق الإنسان والعرائض بمجلس الشورى تزور الجمعية

قام رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض بمجلس الشورى الدكتور/ إبراهيم بن عبد العزيز الشدي وعدد من أعضاء اللجنة بزيارة للجمعية بالمقر الرئيسي بالرياض يوم الأحد الموافق ٩/١١/١٤٣١هـ وكان في استقبالهم سعادة رئيس الجمعية الدكتور/ مفلح بن ربيعان القحطاني وعدد من أعضاء الجمعية، في بداية اللقاء رحب رئيس الجمعية بالوفد الزائر بعد ذلك تمت مناقشة بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان في المملكة ودور اللجنة حيالها كما تناول الحديث سبل التعاون بين الجمعية ومجلس الشورى ممثلاً في لجنة حقوق الإنسان والعرائض ، هذا وقد تبادل الطرفان وجهات النظر حول بعض الاتفاقيات المنضمة لها المملكة والمتعلقة بحقوق الإنسان ومدى انسجامها مع الأنظمة السعودية وفي نهاية اللقاء اتفق الطرفان على وضع آلية للتعاون بين الجهتين .

حقوق الإنسان تزور شرطة محافظة الجبيل وتسجل ملاحظاتها

كشفت زيارة قام بها وفد من فرع الجمعية في المنطقة الشرقية إلى مركز شرطة محافظة الجبيل ، حيث ضم الوفد كلاً من المشرف على الفرع الدكتور/عبد الجليل السيف ومدير الفرع الأستاذ جمعة الدوسري ،وعضو الجمعية الأستاذ جعفر الشايب والباحث القانوني عبد العزيز الدوسري ، و التقى أعضاء الوفد مع محافظ الجبيل عبد المحسن العطيشان و مدير شرطة الجبيل العقيد دخيل فهد الدخيل ومدير الأدلة الجنائية العقيد صالح بن علي الجلعود وجرى خلال اللقاء استعراض عدد من القضايا الحقوقية ودور مختلف الجهات في انجاز الأعمال بما يكفل ضمان الحقوق لأصحابها ، بعد ذلك قام الوفد بزيارة إلى الموقوفين والاستماع لمشاكلهم والاستفسار عن قضاياهم وعن المدة التي قضوها في التوقيف. وقد طالب الوفد بسرعة إنجاز معاملات الموقوفين وذلك عن طريق التنسيق الايجابي مع الجهات القضائية ، والمحافظة وهيئة التحقيق والادعاء العام ، وإدارة الجوازات وبقية الجهات ، وأكدت على ضرورة ترميم المبنى الحالي و تنفيذ المبنى المعتمد للتوقيف. ومن جانبه أشار الدكتور/ عبد الجليل السيف على أهمية الالتزام بنظام الإجراءات الجزائية ومعاملة المتهمين بموجبه أثناء القبض عليهم وتفتيشهم والتحقيق معهم بالإضافة إلى فسح المجال والتعاون الكامل مع أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام الذين خولهم النظام الحق في زيارة السجون ودور التوقيف في دوائر اختصاصهم في أي وقت دون التقيد بالدوام الرسمي ليتأكدوا من عدم وجود أي مسجون أو موقوف بصفة غير شرعية. و في نهاية اللقاء طالبت الجمعية من الإدارة العامة للشئون الاجتماعية بالمنطقة الشرقية بفتح فرع لها بمحافظة الجبيل ومعه قسم للمتابعة الاجتماعية لكثرة عدد الحالات التي تقوم الشرطة باستقبالها بشكل مستمر، وتقوم بإحالتها للمتابعة الاجتماعية بمدينة الدمام لعدم وجود مقر للمتابعة الاجتماعية في محافظة الجبيل.

الدكتور/عبد الجليل السيف يستمع لأحد الموقوفين

عقب اجتماعه مع قائد جوازات منطقة مكة

د.حسين الشريف يؤكد على أهمية إنشاء مبنى جديد للترحيل بمواصفات إنسانية

أوضح المشرف العام على فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور/ حسين الشريف عن التوصل إلى حل لمشكلة الطاقة الاستيعابية والتكدس للموقوفين وهو إقامة مشروع ضخم لمبنى الترحيل في العاصمة المقدسة سيتم إنشاؤه حسب أحدث المواصفات التي تراعي الأوضاع الإنسانية للمقبوض عليهم. وأكد أن جميع الملاحظات التي رصدتها الجمعية خلال جولتها تمت مناقشتها مع قائد قوات الجوازات للحج العميد عايض بن تغاليب الحربي خلال اجتماعه المنعقد يوم الأحد بتاريخ ١١/٩/ ١٤٣١هـ الموافق ٢٠١٠/١٠/١٧م ، وتم التطرق لموضوع الجالية البرماوية في العاصمة المقدسة والاستماع إلى شرح عن الإجراءات النظامية المتبعة مع هذه الجالية ، وبين أن جوازات العاصمة المقدسة أرجعت سبب تأخر ترحيل بعض المحكومين في قضايا بعد انتهاء محكوميتهم يرجع إلى وجود بعض المستحقات للمحكومين لدى كفلائهم أو وجود بعض الممتلكات الخاصة التي تستوجب بعض الإجراءات الرسمية للانتهاء منها ، وأضاف الشريف بقوله «أن الاجتماع ناقش الازدحام على مداخل مكة خلال موسم الحج، إذ أكد العميد الحربي أن المديرية العامة للجوازات ضاعفت أعداد الأفراد والضباط في تلك المنافذ خلال هذا العام لتسهيل إجراءات دخول الحجاج وعدم ازدحامهم ، كما أكد صرف راتب شهر كمكافأة لجميع العاملين من أفراد وضباط الجوازات في المنافذ استجابة لمطالبة موظفي الجوازات في «الصالة الشمالية» في وقت سابق». كما طالب الدكتور/ حسين الشريف بضرورة البدء في إجراءات الترحيل للمحكومين بالسجن فور دخولهم حتى تكون جاهزة فور انتهاء محكوميتهم وخروجهم منه، وأثنى على القرار الصادر أخيراً القاضي بتسهيل إجراءات ترحيل مخالفي أنظمة الإقامة والعمل الذي أصبح ملموساً على أرض الواقع من جهة أخرى علق الشريف على ما حدث مؤخراً من شغب وهروب بعض الموقوفين من ترحيل محافظة جدة بقوله «إن هذا مؤشر يدل على ما ذهبت إليه الجمعية في وقت سابق من ملاحظاتها، خصوصاً في ما يتعلق بقدم المبنى والخدمات الأخرى مثل النظافة والتكييف والطاقة الاستيعابية، ما يستوجب تدخلاً عاجلاً لوضع حلول لها».

د.حسين الشريف

د. الشريف : حل مشكلة التكدس للموقوفين هو إنشاء مبنى ضخم للترحيل حسب أحدث المواصفات الإنسانية للمقبوض عليهم.

الجمعية في زيارة تفقدية لترحيل جوازات الطائف

في زيارة تفقدية قام بها وفد من فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة إلى ترحيل جوازات الطائف حيث ضمَّ الوفد كلاً من المشرف العام على الفرع الدكتور/ حسين الشريف ، و عادل الثبيتي ونايف الثقفي، و ناصر الحارثي ، و قام الوفد بجولة في توقيف مرور شعبة السير والوقوف.

وصرح د. حسين الشريف بأنه تم رصد عدة ملاحظات في ترحيل الجوازات وتوقيف شعبة السير، كانت من أبرزها قدم مباني توقيف الترحيل وخلوها من اشتراطات السلامة مثل المخارج وطفايات الحريق وانعدام التكييف فيها وتكدس الموقوفين وسوء دورات المياه، في مقابل الفرش الجديد من جوازات الطائف وجودة الوجبات والتزام المطبخ بالاشتراطات الصحية.

وطالب د. الشريف إلى إنهاء مشكلة تعطل استخراج تأشيرة الخروج ؛ حتى لا يتكدس الموقوفون. كما دعا إلى أن تكون هناك صلاحيات مباشرة لترحيل الطائف لترحيل موقوفيهم إلى منافذ الخروج لبلدانهم.

وانتقد تغيب مندوبي القنصليات، وعدم زيارتهم لمواطنيهم ، مبيناً إلى أنه ثبت زيارة الجالية الهندية وتسهيل إجراءات وثائق السفر لموقوفيهم ، بخلاف الجاليات الأخرى الذين ينتظرون ترحيلهم إلى جدة، حتى يلتقوا ممثلي القنصليات هناك ، وأشار إلى أنه سوف يتم تواصل الجمعية مع عدد من الجهات لحل هذه الإشكالية بإرسال مندوبين من قبل هذه القنصليات.

وأشار الوفد إلى أن توقيف المرور غير ملائم ولا يوجد فيه سوى فرشة «موكيت» واحدة مما يضطر الموقوفون إلى جلب فرش وبطانيات عن طريق ذويهم.

أعضاء الوفد أثناء الزيارة

رئيس الجمعية : رصد تحرك دبلوماسي لمتابعة أوضاع السجناء السعوديين في الخارج

صرح رئيس الجمعية الدكتور/ مفلح القحطاني عن رصد تحرك بعض السفارات السعودية في بعض الدول العربية لمعرفة أعداد السجناء السعوديين في تلك الدول ، وذلك بهدف السعي لإطلاق سراح الذين لم تثبت في حقهم أي تُهم أُدينوا بها ولفت إلى أن هناك مباحثات لتبادل السجناء لقضاء ما تبقى من محكومياتهم في بلدانهم والعكس.

وأضاف «أن تبادل السجناء السعوديين لا يقتصر على دول الخليج، بل يشمل بلداناً عربية منها مصر، والعراق، والكويت، وسورية، والأردن، إذ يوجد تحرك حكومي سعودي لإبرام أو تنفيذ اتفاقيات لحل مثل هذه القضايا».

وبين أن عدد السجناء السعوديين في الخارج ليس كبيراً، فالسجناء في العراق بعض قضاياهم أمنية، ومنها عبور الحدود بطريقة غير مشروعة، وبعضها جنائية، ومثلهم في الكويت، وآخرون في مصر، وسورية، والأردن ، وبين أنه هناك حرص من السفارات السعودية على متابعة أوضاع السجناء السعوديين في الخارج، وحثها على تسخير إمكانياتها لتقديم يد العون والمساعدة للمواطنين بالسبل المتاحة والممكنة.

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تدشن "جوال حقوق الإنسان"

تتمة ص١... الجمعية تأمل أن يحقق جوال حقوق الإنسان مساهمة فعالة في مجال نشر الثقافة الحقوقية في المجتمع من أجل أن يتعرف كل فرد في مجتمعنا على حقوقه التي كفلها له الشرع والنظام ، فلا شك في أن التقصير في معرفة الحقوق يؤدي إلى استمرار عدم الوفاء بها . كما أن هذه الخدمة ستسهل على المتظلمين أو من يرصد أي تجاوز أو تعدي على الحقوق أن يبلغ عنها من خلال جوال حقوق الإنسان مما يُفعل آلية المتابعة والرصد .

الجدير بالذكر ان هذه المبادرة تعد الأولى من نوعها على المستوى الوطني والإقليمي .

والمشتركين في خدمة جوال حقوق الإنسان ستصلهم يومياً رسالتين صباحية ومسائية تعرفهم بحقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتوقفهم على حقوقهم في التعليم والعمل والصحة ، شاملة لحقوق الموظف والسجين والمرأة والطفل ،فخدمة جوال حقوق الإنسان تغطي جميع فئات المجتمع مواطنين ومقيمين.

مبادرة جوال حقوق الإنسان الأولى من نوعها على المستوى الوطني والإقليمي.

طرق الإعتراض على الأحكام القضائية
و
المدة النظامية للإعتراض

استشارات

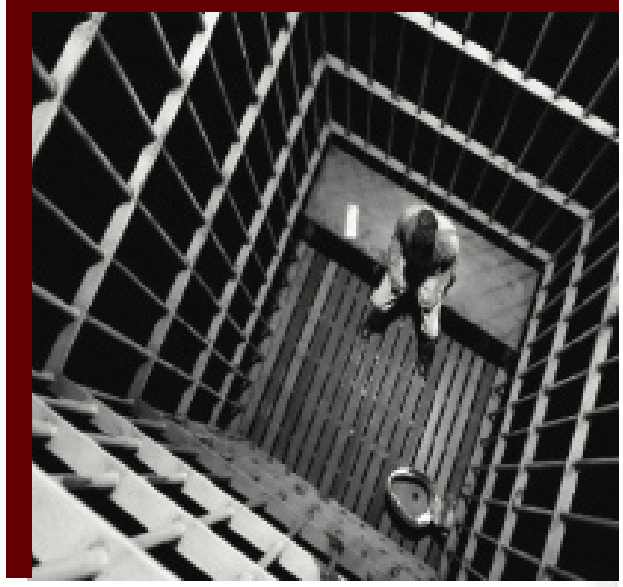

ما هي

- طرق الاعتراض على الأحكام القضائية والمدة النظامية للإعتراض؟

المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

حدد نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٩ و تاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨ هـ طرق الاعتراض على الأحكام والتي جاءت في الباب السابع من النظام :
وهي التمييز وإعادة النظر .
حيث نصت المادة (١٩٣) على انه «يحق للمتهم وللمدعي العام والمدعي بالحق الخاص طلب تمييز كل حكم صادر في جريمة بالإدانة ، أو بعدمها ، أو بعدم الاختصاص ، وعلى المحكمة إعلامهم بهذا الحق حال النطق بالحكم» ، فيما أوضحت المادة (١٩٤) من النظام مدة الاعتراض والإجراءات المطلوبة لذلك حيث جاء فيها « أن مدة الاعتراض بطلب التمييز ثلاثون يوماً يبدأ سريانها من تاريخ تسلم صورة الحكم ، و تحدد المحكمة بعد النطق بالحكم موعداً أقصاه عشرة أيام لتسلم صورة الحكم ، ويثبت ذلك في ضبط القضية مع اخذ توقيع طالب التمييز على ذلك وفي حالة عدم حضوره لتسلم صورة الحكم تودع في ملف الدعوى في التاريخ نفسه مع أثبات ذلك في ضبط القضية بأمر من القاضي ويعد الإيداع بداية لميعاد الثلاثين يوماً المقررة لطلب تمييز الحكم ، وإذا كان المعترض على الحكم سجين فيقع على عاتق الجهة المسؤولة عن السجين أحضارة لتسلم صورة الحكم خلال المدة المحددة لتسلمها ، وكذلك احضاره لتقديم اعتراضه في المدة المحددة لتقديم الاعتراض» ويسقط الحق في طلب تمييز الحكم وفق ما جاء في المادة (١٩٥) من النظام « اذا لم يقدم طالب التمييز لائحة الاعتراض خلال المدة المنصوص عليها في المادة السابقة - وهي ثلاثون يوم من تاريخ تسلم صورة الحكم - حيث تقوم المحكمة برفع الحكم إلى محكمة التمييز خلال خمسة وأربعين يوما من تاريخ النطق بالحكم ، وإذا كان الحكم صادراً بالقتل او الرجم أو القطع أو القصاص فيما دون النفس فيجب تمييزه ولو لم يطلب احد الخصوم تمييزه ، وعلى المحكمة أن ترفعه إلى محكمة التمييز خلال المدة المذكورة سابقاً « كما يحق للخصوم طلب إعادة النظر للأحكام النهائية الصادرة حيث بينت المادة (٢٠٦) من النظام الأحوال التي يجوز فيها للخصوم طلب إعادة النظر وهي :

١ - إذا حكم على المتهم في جريمة قتل ثم وجد المدعى قتله حياً.

٢- إذا صدر حكم على شخص من أجل واقعة ثم صدر حكم على شخص آخر من أجل الواقعة ذاتها، وكان بين الحكمين تناقض يفهم منه عدم إدانة أحد المحكوم عليهم.

٣- إذا كان الحكم قد بني على أوراق ظهر بعد الحكم تزويرها أو بني على شهادة ظهر بعد الحكم أنها شهادة زور.

٤- إذا كان الحكم بني على حكم صادر من إحدى المحاكم ثم ألغي هذا الحكم.

٥- إذا ظهر بعد الحكم بينات أو وقائع لم تكن معلومة وقت المحاكمة وكان من شأن هذه البيانات أو الوقائع عدم إدانة المحكوم عليه أو تخفيف العقوبة.

ثقافة حقوق الإنسان

حقوق المستهلك (٢-٢)

وفي استكمالنا للحديث عن حقوق المستهلك في العدد السابق فإن مع إيماننا الكامل بأنه قد توجد أسباب خارجية لارتفاع أسعار بعض السلع المستوردة إلا أنه يجب أن تكون هناك جهات رقابية تدرس أسباب الارتفاع وتقرر الزيادة المناسبة أخذاً في الاعتبار مصلحة المستهلك وحق التاجر في الحصول على هامش ربح معقول حيث أن بعض أصحاب المحلات التجارية كصوالين الحلاقة و الكوافيرات و استوديوهات التصوير وبعض المطاعم وخاصةً في الأعياد والمناسبات ، تقوم برفع الأسعار بشكل مبالغ فيه دون رقابة ذات فعالية تحاسب من يقوم بذلك.
لذا أرى ضرورة العمل علىإنشاء هيئة حكومية مستقلة تُعنى بحماية حقوق المستهلك والحفاظ على مصالحه ، بحيث يكون لها دور فاعل ونشط لخدمة المستهلكين من حيث متابعة الأسواق والتحقق من أسعار السلع للقضاء على أي تلاعب أو غش، مع ضرورة القيام بوضع آلية واضحة لرفع الأسعار تلزم التجار، بحيث يقوم التاجر الذي يرغب في رفع أسعار مالديه من سلع بتقديم طلب لهذه الهيئة متضمناً نوع السلعة المراد رفع سعرها و التكلفة الفعلية لها، والمبرر لطلب رفع السعر بحيث تقوم الهيئة بدراسة الطلب والنظر في المبررات المقدمة لطلب رفع السعر، فإذا كانت معقولة يتم تحديد سعر جديد للسلعة بعد وضع هامش ربح معقول للتاجر ويعلن للمستهلك بما يحقق العدالة للجميع ، ويمكن المستهلكين من الحصول على السلع التي يحتاجون إليها بأسعار معقولة ، كما أن إيجاد أنظمة واضحة تتضمن حقوق المستهلك وواجبات التجار و تشجع مبدأ المنافسة في الأسواق و تفعيل الجولات التفتيشية على الأسواق والمحلات التجارية وتوضح آلية وضع مؤشر لأسعار السلع الاستهلاكية أصبح مطلباً ضرورياً في الوقت الحاضر.

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية
Nshr1@yahoo.com

الخثلان: الملك عبد الله وقف ضد محاولات تحييد "حقوق الإنسان"

الحوار

في مقابلة أجرتها صحيفة «الوطن» السعودية مع نائب رئيس الجمعية الدكتور / صالح بن محمد الخثلان بتاريخ ١٤٣١/١٠/٢٦هـ حيث تم الحديث خلالها عن عدة مواضيع شملت أداء الجمعية ومسببات حدوث التجاوزات والإنتهاكات الحقوقية في المجتمع ومعوقات العمل الحقوقي في المملكة وفيما يلي التفاصيل.

نائب رئيس الجمعية
الدكتور / صالح الخثلان

أسباب التجاوزات

هل اتضح لكم سبب أو أسباب حدوث التجاوزات للحقوق، من واقع عمل الجمعية؟

نستطيع القول أن هناك عدة أسباب لحدوث الانتهاكات، تتمثل أولاً، في غياب التشريعات التي توفر ضمانات واضحة تحمي الحقوق. وثانياً، في حال وجود بعض هذه الضمانات، يحدث الإنتهاك بسبب الجهل بها، سواء من قبل من يتعرض حقه للانتهاك، أم من يمارس الانتهاك. وثالثاً، تحدث الانتهاكات نتيجة محاولة البعض ممارسة حقوق لهم، نصت عليها قواعد شرعية أو قانونية، ضمن المواثيق الدولية، التي انضمت لها المملكة، وأصبحت جزء من منظومتها التشريعية، إلا أن الممارسين للسلطة يجهلون هذه الحقيقة. والسبب الرابع، ويعد الأهم للكثير من الانتهاكات التي يتعرض لها الافراد في المملكة، يتعلق بسوء ورداءة الأداء في الكثير من الأجهزة الحكومية، وعدم وجود مؤسسات رقابية فاعلة، وهذا ما يفسر حالات الفساد والتعامل السلبي مع الأفراد، مواطنين ومقيمين، عند مطالبتهم بأبسط حقوقهم.

المعوقات

هناك معوقات كثيرة، تحد من نشاط الجمعيات والهيئات المدافعة عن حقوق الإنسان، في كثير الدول. ما هي المعوقات الخاصة بالمملكة، على وجه التحديد؟

كثيرة هي المعوقات، و لكن أبرزها عدم وجود نصوص تشريعية دقيقة، تضمن الحقوق. نعم الإسلام يعد المرجع الأول لنا في المملكة، في مسائل حقوق الإنسان، والشريعة الإسلامية غنية بالتوجيهات التي تحفظ للإنسان كرامته و حقوقه. كما أن المملكة طرف في جملة من الاتفاقيات الدولية والإقليمية، المعنية بحقوق الإنسان، ولكن يبقى هناك فراغ تشريعي واضح. النظام الأساسي للحكم اشتمل على نص عام، يشير إلى أن الدولة تحمي حقوق الإنسان، بالإضافة إلى نصوص تتضمن بعض الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية، كالحق في العلاج، والتعليم، ونحوه. و كذلك نص صريح حول حرمة المساكن والمراسلات. فيما عدا ذلك لا توجد أي نصوص، تتناول بشكل صريح حقوق الإنسان، من زاوية شمولية.

بين الجمعية والهيئة

يرى البعض أن هناك ازدواجية في العمل، بين "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان"، و"هيئة حقوق الإنسان". كيف تعالجون مثل ذلك إن وجد، وما مدى صحة حديث البعض عن محاولة جهات حكومية، تحييد الجمعية، والاكتفاء بالتعامل مع الهيئة؟

من يقول بالازدواجية، ينطلق من افتراض أن مؤسسة واحدة كافية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وهذا غير صحيح، فالمجال واسع والمهام كثيرة، وتتطلب وجود أكثر من جهة. المسألة الثانية، هي أن الجمعية جهة حقوقية أهلية، تقوم على أسس تطوعية، وجميع أعضائها غير متفرغين، في حين أن هيئة حقوق الإنسان تعد جهازاً حكومياً مرتبطة بمجلس الوزراء، وأغلب موظفيها خاضعون لنظام الخدمة المدنية. ولعل المهمة الأبرز للهيئة، تتمثل في تقديم الموقف الرسمي للمملكة في مجال حقوق الإنسان، من خلال إعداد التقارير و مناقشتها في المحافل الدولية، والرد على الانتقادات التي توجه للمملكة في هذا الشأن. فيما الجمعية معنية فقط برصد وتوثيق ومعالجة الانتهاكات والتجاوزات، ومراقبة كافة الأجهزة من زاوية حقوقية، ونشر ثقافة حقوق الإنسان، والمساهمة في اقتراح مشاريع أنظمة تعزز حقوق الإنسان في المملكة. أما بخصوص عدم التعامل مع الجمعية، من قبل بعض الجهات الحكومية، فهذا غير صحيح، فكافة الجهات تتعامل مع الجمعية، وإن كان بعضها يتردد في قبول الدور الرقابي للجمعية. من جهة أخرى، كان هناك محاولات لتحييد الجمعية، وتقييد عملها، ولكن موقف خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز كان واضحاً و جازماً، حيث أكد في توجيهه الكريم رقم (٤٦١٦/م ب) على الاستقلالية التامة للجمعية. و من زاوية سياسية أظن أن هذا التوجيه يمثل وثيقة تاريخية مهمة، في التطور السياسي للمملكة، ويعبر عن رؤية واعية بدور مؤسسات المجتمع المدني.

> د.صالح الخثلان: هناك محاولات تحييد وتقييد لعمل الجمعية ولكن موقف خادم الحرمين الشريفين واضحاً وجازماً حيث أكد في توجيهه الكريم على الاستقلالية التامة للجمعية. كما أكد الخثلان أن غياب المؤسسات الرقابية ساعد على نشر حالات الفساد والتعامل السلبي مع الأفراد مواطنين ومقيمين عند مطالبتهم بأبسط الحقوق.

الحوار

زيارة السجون

تقارير الجمعية والهيئة، تشير إلى معالجة حالات كثيرة في السجون العامة، ماذا عن السجون ذات الطابع الأمني؟

حتى هذه اللحظة لم نتمكن سوى من زيارة السجون العامة، وقدمنا تقارير مفصلة عن أحوالها. أما بالنسبة لسجون المباحث، فتمت زيارة واحدة فقط، لمقابلة المعتقلين السعوديين العائدين من المعتقل الامريكي «غوانتانامو»، وطلبنا زيارتها عدة مرات، وموعودون بذلك. وبالمناسبة، قد تستغرب أن القليل من المؤسسات الحقوقية الأهلية في الوطن العربي، يُتاح لها فرصة زيارة السجون، حتى العامة منها، ونحن نقدر لوزارة الداخلية قبولها ذلك. كما أن المديرية العامة للسجون أصبحت ترحب بالزيارات، بعد أن كانت مترددة، حيث وجدت في تقارير الجمعية عوناً لها فمعظم ما تم رصده من ملاحظات، بشأن السجناء، يتعلق بجهات غير إدارة السجون، ومنها وزارة «العدل»، من حيث التأخر في نظر القضايا، وكذلك وزارة «المالية»، التي تتحمل مسؤولية كبيرة في تردي أحوال السجون وتكدسها، بسبب عدم تخصيص الأموال اللازمة، لبناء إصلاحيات حديثة.

القضايا الملحة

ما هي القضايا الملحة، التي تعتقدون أنها تحتاج لتدخل من خادم الحرمين، لعلاجها جذرياً؟

الملك حفظه الله دعم الجمعية بشكل قوي، حين أكد في توجيهه للأجهزة الحكومية على استقلاليتها، وهذه الاستقلالية تعد مصدر قوتها، وأكد على ضرورة المحافظة عليها. أما بالنسبة للوضع الحقوقي بشكل عام، فأظن أن من أهم المسائل التي تتطلب تدخله حفظه الله، هي تضمين النظام الأساسي للحكم مواد تتناول بشكل مباشر حقوق المواطن و مسؤولياته، وإفرادها في باب منفرد في النظام. كما يمكن دعم حقوق الإنسان من خلال تعزيز مبدئي المراقبة و المساءلة، ودعم المؤسسات المعنية بهذه الأدوار، وهي مجلس الشورى، وكذلك الأجهزة الرقابية، وفي مقدمتها ديوان المراقبة العامة، وهيئة الرقابة والتحقيق. فبدون المساءلة والمحاسبة لكل من تولى منصباً عاماً مهما علا، فمن الصعب ضمان الكفاءة والفاعلية، واحترام حقوق الإنسان.

التجربة الحقوقية

إلى أي مدى تأثرت أفكارك حول المجتمع المحلي، بعد انخراطك في معالجة موضوعات حقوق الإنسان؟

لا شك أن سبع سنوات من العمل في أول جمعية حقوقية في المملكة ، يُعد تجربة ثرية ، أكدت الكثير مما لدي من تصورات ، كما أنها كشفت مسائل لم تكون واضحة لي ، في مقدمتها حجم العنف الأسري في المجتمع السعودي، تجربة العمل في مؤسسة حقوقية أكدت لي، ما سبق أن عرفته كمتخصص في العلوم السياسية، من أن المجتمع السعودي قطع شوطاً كبيراً في مجال التنمية التعليمة والاجتماعية والثقافية، بدرجة غيرت من الثقافة السياسية لدى المواطن، من الحالة التي توصف بالتبعية، إلى حالة المشاركة والبحث عن دور، وهو ما يستوجب حدوث تحولات في البنى السياسية والإدارية، تنسجم مع تلك التغيرات، بما يحقق التوازن، ويحفظ الاستقرار. كما ظهر لي كذلك، انقسام النخب المثقفة من مسألة حقوق الإنسان، فمن جانب هناك النخب المحافظة، التي تقف موقفاً سلبياً من هذه الحقوق، فتنظر إليها كترجمة لمنظومة فكرية غربية، يراد تطويع المجتمع السعودي لها، ومن ثم تدعوا إلى الوقوف ضدها ورفضها، والاكتفاء بمجرد ترديد المقولة الجامدة، من أن الإسلام سبق الغرب في إقرار حقوق الإنسان. هذه حقيقة لا شك فيها، ولكن هؤلاء لم يسألوا أنفسهم كيف نترجم هذه الحقيقة لواقعنا اليوم؟ هذا ما تقف هذه النخب المحافظة عاجزة أمامه. من جانب آخر، نجد أن ما يوصف بالنخب «الليبرالية» تتبنى موقفاً اختزاليا لحقوق الإنسان، حيث تقصرها على الحقوق المدنية والسياسية فقط، وتعيب على الجمعية أي تحرك في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وهذا الموقف الاختزالي، هو ما كانت الدول الغربية تتمسك به قبل عقود، في صراعها الأيدلوجي مع الاتحاد السوفيتي، و لكنها تجاوزته لاحقاً، وأصبحت تنظر لحقوق الإنسان من زاوية شمولية، وهذا ما نأخذ به في الجمعية.

الوعي بالحقوق

هل تعتقد أن هناك وعي بحقوق الإنسان، من الموظفين في أجهزة الدولة، ومن الأفراد المنتهكة حقوقهم؟

لا شك أن هناك معرفة بمسألة حقوق الإنسان بشكل عام، وقد زادت درجة الوعي بها في السنوات الأخيرة، و لكن حين نتحدث عن التفاصيل، فالصورة لا تبدو واضحة كما ينبغي. فمن واقع ما نرصد، وما يرد لنا من شكاوى، هناك من الأفراد من يعتقد أن أي مشكلة تواجهه، تعد قضية حقوقية، ويتوقع من الجمعية التدخل فيها، وأظن أن السبب في ذلك يعود لانقطاع المجتمع السعودي عن مفهوم حقوق الإنسان لفترة طويلة، بسبب موقف سلبي منها، باعتبارها فكرة غربية. إضافة إلى أن هناك عجز في المؤسسات التي يمكن للأفراد التواصل معها، لمعالجة قضاياهم. بعض هذه المؤسسات موجودة بالفعل، ولكنها ضعيفة الفعالية، وتحكمها ثقافة بيروقراطية شديدة، تجعل الإنسان لا يفكر في الاستعانة بها أصلا، وتصبح مصدراً لزيادة معاناته، بدلاً من أن تكون عوناً له. وبالنسبة للكثير من الأجهزة الحكومية، فأظن أنها تفتقد للحس الحقوقي، وسبق أن اقترحت أن يكون احترام حقوق الإنسان وضمانها، مؤشراً و معياراً لكفاءة الأداء، وقياس الفاعلية في الأجهزة الحكومية.

> **د.صالح الخثلان: تمكنَّا من زيارة السجون العامة وقدمنا تقارير مفصلة عن أحوالها ، أما بالنسبة لسجون المباحث فتمت زيارة واحدة فقط لمقابلة المعتقلين العائدين من المعتقل الأمريكي « غوانتانامو » وطلبنا زيارات عدة مرات وموعودون بذلك.**

دورة تدريبية في لبنان عن «حقوق النشر والملكية الفكرية» تنظمها اليونسكو

United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization

ضمن إطار برنامج الاتصال والإعلام الهادف إلى ترسيخ حقوق النشر والتوزيع وحماية الملكية الفكرية ، نظم مكتب اليونسكو الإقليمي في بيروت بالتعاون مع وزارة الثقافة في ، دورة تدريبية للمكتبات العامة حول «حقوق النشر والملكية الفكرية»، يشارك فيها العديد من أمناء المكتبات العامة في بيروت ومكتبات الجامعات. وقد تناولت الندوة نقاشات حول «المكتبة العامة وقوانين الإعلام والاتصال والنشر، وواقع الملكية الفكرية في لبنان وتطبيقاتها وحقوق المؤلف في البيئة الرقمية ودراسة حالات تعدي على حقوق النشر والتوزيع وغيرها من المواضيع.

هيومن رايتس ووتش:

على الولايات المتحدة أن تفي بوعدها باغلاق معتقل غوانتانامو

شددت الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان في جنيف على الولايات المتحدة أن تفي بوعدها باغلاق معتقل غوانتانامو والذي كان قد صدر أمر باغلاقه من قبل الرئيس الأمريكي أوباما ، فيما أكدت جون مارينر من منظمة هيومن رايتس ووتش « أن الدول الأوروبية اتفقت على مساعدة الولايات المتحدة على إغلاقه وذلك بالموافقة على توطين محتجزي غوانتانامو الخمسين الذي تقرر إخلاء سبيلهم أو نقلهم لكنهم أبدوا في الوقت نفسه مخاوف من عملية التوطين وقبولهم في بلدانهم وذلك لعدم وجود اتفاق مشاركة معلومات بين أعضاء الاتحاد الأوروبي » حيث طالبت جون مارينر الدول الاوروبية التوصل إلى اتفاق لمشاركة المعلومات بين الدول لتمهيد الطريق أمام نقل السجناء الذين تم احتجازهم بالخطأ دون نسب اتهامات لهم لمدة سبع سنوات .

كما طالبت جميع دول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان الولايات المتحدة التصديق على اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية مثل اتفاقية حقوق الأفراد ، ذوي الإعاقات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل .

يذكر ان إحصائيات هيومن رايتس ووتش تُشير إلى أن ٤٨ شخصاً ما زالوا محتجزين في غوانتانامو يواجهون محاكمات اللجان العسكرية الغير عادلة.

يُذكر أنه من المقرر مناقشة سجل الولايات المتحدة الحقوقي في مجلس حقوق الإنسان في جنيف الشهر المقبل بتاريخ ٢٠١٠/١١/٥م وإن من أبرز النقاط التي ستتم إثارتها خلال المناقشة هي معتقل غوانتانامو.

غوانتانامو

هي جزيرة صغيرة تتبع التراب الكوبي على مقربة مع حدود الولايات المتحدة الأمريكية وفي عام ١٩٠٣ سمحت كوبا لجارتها الصديقة آنذاك أمريكا باستخدام هذه الجزيرة كبادرة أمتنان للدعم الذي قدمه الأمريكيون للكوبيون في مقاومة الإحتلال الأسباني مقابل إيجار سنوي رمزي ، وبعد قيام الثورة الكوبية رفضت الولايات المتحدة الأمريكية تسليم غوانتانامو وتمسكت بالاتفاق السابق حيث بقيت تدفع الإيجار السنوي بالرغم من أن كوبا توقفت عن صرف الشيكات التي تدفعها الولايات المتحدة كبدل إيجار منذ ما يقارب الخمسين عام .

ومع بداية ما أسمته حكومة الولايات المتحدة بالحرب على الإرهاب أنشأت الولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠٠٢ في هذه الجزيرة مقراً لواحد من أسوء المعتقلات في تاريخ البشرية ، وتحرص الإدارة الأمريكية على وضع المعتقلين في هذا المعتقل لما به من فراغ قانوني فالمعتقلين لا يستفيدون من الحماية التي يقررها القانون الأمريكي فهم على الأراضي الكوبية وليس الأمريكية ولا يستفيدون من الحماية القانونية التي يقررها القانون الكوبي فهم على أرض تحت السيطرة الأمريكية.

موريتانيا تحتفل بيوم مناصرة حقوق الإنسان

احتفلت موريتانيا في ٢٠١٠/١٠/٢٨ م بيوم مناصرة حقوق الإنسان وواجبات المواطن وأهمية الوعي الاجتماعي و الذي نظمته مفوضية حقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني بتمويل من الصندوق الياباني للتنمية الاجتماعية، ومنظمة «جمعية مساعدة المرأة». وذلك بحضور السفير الياباني في موريتانيا السيد هيروشي آزيما وممثل البنك الدولي ومنسق الهيئة اليابانية ووالي آدرار والسلطات الإدارية والأمنية والبلدية ورئيس جمعية مساعدة المرأة. وتضمن البرنامج حقوق الإنسان وواجباته من حيث السياق والمضامين وآلية الحماية، وحقوق المرأة والطفل.

الأدلة من تسجيلات بثتها مؤسسات إسرائيلية

جمعيات وطنية فلسطينية تعتزم مقاضاة إسرائيل

تعمل «مؤسسة الحق لحقوق الإنسان» وجمعيات وطنية فلسطينية على مقاضاة إسرائيل دولياً في ظل تصعيد قوات الاحتلال الإسرائيلي عمليات التنكيل بالفلسطينيين. وفي تصريح لمدير المؤسسة «شعوان جبارين» ذكر بأن عملية مقاضاة إسرائيل وصلت إلى «مراحل متقدمة من إعداد قضايا انتهاك جنود الاحتلال للقانون الدولي الإنساني والقانون بحق المدنيين الفلسطينيين لرفعها أمام القضاء الدولي». وأشار إلى أنهم في «انتظار نتائج التحقيقات التي يجريها جيش الاحتلال في هذه القضايا، لأن التعامل معها يتم بشكل فردي أمام القانون الدولي» مشيراً الى أنه «عادةً ما يكتفي جيش الاحتلال بتوبيخ الجنود المتهمين، وهذا إجراء غير كافٍ في حقهم. لذلك سنستخدم نتائج تحقيقاتهم لإدانة إسرائيل أمام العالم لارتكاب جنودها جرائم حرب». وقال جبارين إن «الشريط الذي بثته منظمة «يكسرون الصمت» الإسرائيلية وعدد من المؤسسات الإسرائيلية الأخرى ويظهر فيه جنود يقومون بممارسات مخالفة للقانون الدولي، سيكون واحداً من أبرز الأدلة على جرائم الحرب التي يرتكبها الاحتلال، خصوصاً أنه صادر من مؤسسة إسرائيلية ولا يمكن للاحتلال التشكيك بمصداقية هذه المؤسسة». يُذكر بأنه في فرنسا قد مثلت عضو مجلس الشيوخ الفرنسي عليمة بوميدين أمام المحكمة الجزائية في بونتواز (ضاحية باريس) بتهمة التحريض على العنف والحقد العرقي وذلك بسبب تنديدها بالاستراتيجية التي تعتمدها إسرائيل حيال غزة، بعدما دعت في أيار (مايو) ٢٠٠٩م إلى مقاطعة البضائع الإسرائيلية احتجاجاً على القصف الإسرائيلي للقطاع. كما يواجه العديد من الأشخاص التهمة ذاتها،من بينهم سييفان هيسيل (٩٢ سنة) وهو أحد مقاومي النازية أثناء الحرب العالمية الثانية، والسفير السابق وهو من الناجين من معسكر الاعتقال النازي في بوشنفالد، وأحد الذين ساهموا في صياغة شرعة حقوق الإنسان المعتمدة من قبل الأمم المتحدة عام ١٩٤٨م، وقد نُشِر مؤخراً مقالاً بعد الهجوم على أسطول الحرية دعا فيه الى مقاطعة «الاستعمار الإسرائيلي».

أحد الصور على الموقع الإلكتروني لمنظمة «يكسرون الصمت» الإسرائيلية

اندونيسيا تُلغي قانوناً ظل سارياً خمسين عاماً يحظر الكتب المثيرة للجدل

اتخذت الحكومة الاندونيسية خطوة جديدة في تاريخها بعد إلغاء قانون يُطبق منذ خمسين عاماً كان يسمح للحكومة بحظر الكتب التي ترى أنها ذات خطر أو مثيرة للجدل ، وعلقت جماعات حقوق الإنسان بأن حرية التعبير تقدمت خطوة للأمام بعد إلغاء المحكمة الدستورية الاندونيسية قانون حظر الكتب ، الذي ظل سارياً منذ عهد الرئيس الأسبق سوهارتو منذ الستينات من القرن الماضي . وقد استخدمته الحكومات المتعاقبة لقمع أي شكل من أشكال المعارضة العامة لتعزيز الأمن العام وحماية وضع الأمن الوطني الحساس ففي خلال السنوات الست الماضية أُستخدم القانون لحظر ٢٢ كتاباً معظمها كان يتناول أحداث انقلاب عام ١٩٦٥م وتناول أحدها المذابح الجماعية لمن يشتبه بأنهم غير شيوعيون في عامي ١٩٦٥-١٩٦٦ م وآخر حول قانون الطوارئ وحركة تحرير بابوا وكتابات حول الدين .

في تقرير لهيومن رايتس ووتش

هامش أوسع ومكاسب غير مؤكدة

أصدرت منظمة هيومن رايتس ووتش مؤخراً تقريراً عن المملكة باسم «هامش أوسع ومكاسب غير مؤكدة» تناول تقييماً لحالة حقوق الإنسان في المملكة بعد خمس سنوات من إصلاحات الملك وجاء التقرير في ٤٧ صفحة ، تناول فيها عدة ملاحظات ايجابية من ضمنها تخفيف القيود على النساء واتساع هامش الحرية وتحسين مستوى عدالة القضاء بينما أشار إلى افتقاد التسامح الديني داخلياً، وإهمال ملف حقوق العمالة الوافدة ، وقمع المدافعين عن حقوق الإنسان في حين رأى التقرير قلة التغييرات المستدامة والتي يخشى أن تتحول إلى نسمة هواء هبت ورحلت أكثر من أن تكون إصلاحاً مؤسسياً .

كاريكاتير

نقلاً عن صحيفة الرياض www.Alriyadh.com

السعودية تدخل جينيس بأكبر سلسلة بشرية نسائية لمكافحة سرطان الثدي

أعلنت الأميرة «ريما بنت بندر بن سلطان آل سعود» أن المملكة حطمت الرقم القياسي العالمي لأطول سلسلة بشرية وردية في العالم، بتشكيلها سلسلة نسائية من أربعة آلاف امرأة، وذلك بهدف مكافحة سرطان الثدي، وتوعية الرأي العام في المملكة. وأوضحت الدكتورة موضي البترجي رئيسة الحملة أن هدف الحملة توعية المرأة بأهمية الكشف المبكر، سواء كان عن طريق الكشف الذاتي، أو بالفحص الشعاعي «الماموجرام»، أو باستخدام الأشعة الصوتية. حيث يعتبر سرطان الثدي من بين أبرز الأمراض المؤدية إلى الوفاة بين الإناث. وقد قُدرت عدد حالات الاصابة والوفيات بسبب سرطان الثدي في الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٧م كالتالي:

صورة للسلسلة البشرية في ملعب وزارة التربية والتعليم بجدة

حالات جديدة : ٢٠٣٠ الذكور ، ١٧٨٤٨٠ الإناث

حالات الوفيات: ٤٥٠ الذكور، ٤٠٤٦٠ الإناث.

اعرف

حقوقك و واجباتك

اتفاقية حقوق الطفل

المادة ١

لأغراض هذه الاتفاقية ، يعنى الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ة ، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه.

المادة ٢

١- تحترم الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز ، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي ، أو ثروتهم ، أو عجزهم ، أو مولدهم ، أو أي وضع آخر.

٢- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للطفل الحماية من جميع أشكال التمييز أو العقاب القائمة على أساس مركز والدي الطفل أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء الأسرة أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقداتهم.

المادة ٣

١- في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال ، سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة ، أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية ، يولي الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى.

٢- تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهه ، مراعية حقوق وواجبات والديه أو أوصيائه أو غيرهم من الأفراد المسؤولين قانوناً عنه ، وتتخذ تحقيقاً لهذا الغرض ، جميع التدابير التشريعية والإدارية الملائمة.

٣- تكفل الدول الأطراف أن تتقيد المؤسسات والإدارات والمرافق المسؤولة عن رعاية أو حماية الأطفال بالمعايير التي وضعتها السلطات المختصة ، ولا سيما في مجالي السلامة والصحة وفي عدد موظفيها وصلاحيتهم للعمل ، وكذلك من ناحية كفاءة الإشراف.

المادة ٤

تتخذ الدول الأطراف كل التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير الملائمة لأعمال الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية ، وفيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، تتخذ الدول الأطراف هذه التدابير إلى أقصى حدود مواردها المتاحة ، وحيثما يلزم ، في إطار التعاون الدولي.

هيئة التحرير

حقوق

المشرف العام
د. مفلح بن ربيعان القحطاني
nshr1@yahoo.com

التحرير
مركز المعلومات
nshrsa@gmail.com

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن أراء أصحابها

موقع الجمعية : www.nshr.org.sa

رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

تصميم وإخراج / الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان - ٠١٢١٠٢٢٢٣

عناوين الجمعية

المقر الرئيسي:
المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١٢١٠٢٢٢٣ فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١

فرع منطقة مكة المكرمة:
حي المحمدية - طريق المدينة النازل هاتف : ٠٢٦٢٢٢٦١ فاكس ٠٢٦٢٢١٩٦
٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١

فرع منطقة جازان :
هاتف ٠٧٣١٧٥٥٦٦ - ٠٧٣١٧٠٠٤٤ - فاكس : ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب ٤٧٦

فرع منطقة الجوف :
سكاكا - حي العزيزية - هاتف ٠٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس ٠٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦

فرع منطقة الشرقية : هاتف ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤

مكتب المدينة المنورة : هاتف ٠٤٨٦٦٤٥٤٤ - فاكس ٠٤٨٦٦٤٥٤٩ ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١